



حازم المدني
Hazim Al Madani
محامون ومستشارون قانونيون
Attorneys & Legal Consultants

جداول المخالفات والعقوبات (قرار وزاري) , الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية





قرار وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم (٩٢٧٦٨) وتاريخ ١٤٤٣/٠٥/٠٥ هـ اعتماد جدول المخالفات الجديد والعقوبات المقابلة لها

إن وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية وبناءً على الصلاحيات الممنوحة له نظاماً

وبعد الاطلاع على أحكام المادة الحادية عشرة مكرر، والمادة التاسعة والعشرين بعد المائتين والمادة الثلاثين بعد المائتين، والمادة الحادية والثلاثين بعد المائتين من نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥١/م) وتاريخ ١٤٢٦/٨/٢٣ هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (٢٤/م) وتاريخ ١٤٣٤/٥/١٢ هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (١/م) وتاريخ ١٤٣٥/١/٢٢ هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (٤٦/م) وتاريخ ١٤٣٦/٦/٥ هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (١٤/م) وتاريخ ١٤٤٠/٢/٢٢ هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (١٣٤/م) وتاريخ ١٤٤٠/١١/٢٧ هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (٥/م) وتاريخ ١٤٤٢/١/٧ هـ .

وبعد الاطلاع على أحكام اللائحة التنفيذية النظام العمل وملحقاتها الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٧٠٢٧٣) وتاريخ ١٤٤٠/٤/١١ هـ، المعدلة بالقرار الوزاري رقم (٥٤٩٠٨) وتاريخ ١٤٤١/٣/١٦ هـ، المعدلة بالقرار الوزاري رقم (١٤٢٩٠٦) وتاريخ ١٤٤١/٨/١٣ هـ المعدلة بالقرار الوزاري رقم (١٤٦٤٨١) وتاريخ ١٤٤١/٩/٧ هـ، المعدلة بالقرار الوزاري رقم (٣٤٨٥) وتاريخ ١٤٤٢/١/٧ هـ، المعدلة بالقرار الوزاري رقم (٨٩٣٨٤) وتاريخ ١٤٤٢/٥/١٢ هـ .

يقرر ما يلي :

أولاً: مع عدم الإخلال بأي عقوبات أشد ينص عليها في نظام آخر، تعتمد جداول المخالفات والعقوبات التي لا تتجاوز عقوبتها نصف الحد الأعلى للعقوبتين الواردتين في الفقرتين الضرعيتين (أ) و(ب) من المادة (التاسعة والعشرين بعد المائتين) من نظام العمل بالصيغة التالية :

أ-جدول مخالفات صاحب العمل لنظام العمل ولائحته التنفيذية والقرارات الوزارية :

م	وصف المخالفة	الغرامة المالية بالريال السعودي		
		فئة ج (١٠ عمال فأقل)	فئة ب (من ١١ إلى ٥٠ عاملاً)	فئة أ (من ٥٠ عاملاً فأعلى)
١	عدم التزام صاحب العمل بقواعد الحماية والسلامة والصحة المهنية (المعتمدة من الوزارة) واتخاذ الاحتياطات اللازمة لحماية العاملين في جميع الأنشطة ويكون صاحب العمل أو وكيله مسؤولاً عن الحوادث التي يصاب بها الغير في مقر المنشأة .	٢٥٠٠	٥٠٠٠	١٠٠٠٠

٢	عدم وضع تعليمات السلامة بكافة لغات العاملين في المنشأة بحد أدنى العربية والإنجليزية	١٠٠٠	٢٠٠٠	٥٠٠٠
٣	عدم التزام العامل بالتقيد بالتعليمات الوقائية .	تتعدد بتعدد العمال	١٠٠٠	تتعدد بتعدد العمال
٤	عدم التزام صاحب العمل باتخاذ الاحتياطات اللازمة للوقاية من الحريق .	١٠٠٠	٢٥٠٠	٥٠٠٠
٥	عدم التزام صاحب العمل بفحص العمالة المحتمل إصابتهم بأحد الأمراض المهنية فحصاً شاملاً مرة كل سنة على الأقل	تتعدد بتعدد العمال	٢٠٠٠	٣٠٠٠
٦	قيام صاحب العمل بتشغيل العامل تحت أشعة الشمس المكشوفة، أو في الظروف المناخية السيئة دون اتخاذ الاحتياطات اللازمة وذلك في الحالات أو الأوقات والفترات المحددة بالقرار الوزاري	تتعدد بتعدد العمال	٣٠٠٠	تتعدد بتعدد العمال
٧	عدم توفير خزانة للإسعافات الطبية الأولية مزودة بأدوية صالحة للاستعمال وفقاً لقائمة محتويات الخزانة المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لنظام العمل	١٠٠٠	٢٠٠٠	٣٠٠٠
٨	عدم التزام صاحب العمل بأحد متطلبات لائحة إدارة السلامة والصحة المهنية بناءً على القرار الوزاري الصادر بهذا الخصوص	تتعدد بتعدد المتطلبات التي لم يتم الالتزام بها بحد أقصى ٣٠٠٠	تتعدد بتعدد المتطلبات التي لم يتم الالتزام بها بحد أقصى ٦٠٠٠	تتعدد بتعدد المتطلبات التي لم يتم الالتزام بها بحد أقصى ١٥٠٠
٩	عدم توفير تأمين طبي للعامل وأفراد أسرته مع مراعاة ما يتضمنه النظام الصحي التعاوني	تتعدد بتعدد العمال	٣٠٠٠	١٠٠٠٠
١٠	تشغيل الأطفال ممن لم يتم الخامسة عشرة من عمره دون مراعاة أحكام المادة (١٦٧) من نظام العمل	تتعدد بتعدد الأطفال	١٠٠٠٠	٢٠٠٠٠
١١	عدم الالتزام بأحكام تشغيل الأحداث الواردة في الباب العاشر من نظام العمل	تتعدد بتعدد العمال	٥٠٠٠	١٠٠٠٠
١٢	عدم الالتزام بالأحكام والتعليمات المعتمدة من الوزارة لتشغيل العمالة في المناجم والمحاجر	تتعدد بتعدد العمال	٢٠٠٠	٥٠٠٠
١٣	تشغيل المرأة العاملة خلال الأسابيع الستة التالية للوضع	تتعدد بتعدد العاملات	١٠٠٠٠	١٠٠٠٠

١٤	عدم توفير حراسة أمنية أو نظام أمني إلكتروني لكافة المنشآت ويشمل ذلك أماكن العمل والمستودع في حال وجوده، وفق التنظيم الموحد لبيئة العمل	٢٥٠٠	٥٠٠٠	١٠٠٠٠
١٥	عدم توفير مكاتب أو مقاعد بعدد العاملين لمن يتطلب عملهم ذلك خلال ساعات العمل وفق التنظيم الموحد لبيئة العمل	١٠٠٠	٢٠٠٠	٣٠٠٠
١٦	عدم توفير مكان للعاملين من النساء وآخر للرجال مخصص لأداء الصلاة والاستراحة ودورات مياه وفق التنظيم الموحد لبيئة العمل	٢٥٠٠	٥٠٠٠	١٠٠٠٠
١٧	عدم وجود مكان لرعاية الأطفال أو دار حضانة للمنشأة التي تشغل (٥٠) عاملة فأكثر، (وبلغ عدد أطفال العاملات الذين تقل أعمارهم عن ست سنوات (١٠) أطفال فأكثر).	-	-	٢٥٠٠٠
١٨	عدم وضع تنظيم الاشتراطات زي العاملين في المنشأة والذي يؤمن مظهراً مهنيّاً ولائقاً ويتناسب مع مهام العمل في مكان العمل، والإعلان عنه وإقرار العاملين بالعلم والالتزام به، أو عدم إيقاع العقوبة على العاملين المخالفين لاشتراطات زي العاملين	١٠٠٠	٣٠٠٠	٥٠٠٠
١٩	عدم التزام صاحب العمل بالتعويضات والمزايا في ساعات العمل، أو الأجر أو أي مزايا أخرى لكل من يؤدي عملاً ليلياً	٣٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٣٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٣٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال
٢٠	قيام صاحب العمل بتشغيل الحالات المستثناة في أي فترة من العمل الليلي	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال
٢١	عدم التزام صاحب العمل باشتراطات تشغيل العاملين في المهن أو الأعمال الخطرة أو الضارة	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٢٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال
٢٢	عدم الالتزام بأحكام تشغيل الأحداث الواردة في الباب العاشر من نظام العمل	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد الاشتراطات	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد الاشتراطات	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الاشتراطات
٢٣	تشغيل العاملين السعوديين في الأنشطة المقصورة على العاملات السعوديات	٢٥٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال
٢٤	بيع تأشيرات العمل أو التوسط في بيعها	٢٠٠٠٠ تتعدد بتعدد التأشيرات	٢٠٠٠٠ تتعدد بتعدد التأشيرات	٢٠٠٠٠ تتعدد بتعدد التأشيرات
٢٥	قيام صاحب العمل بتوظيف عامل غير سعودي دون حصوله على رخصة عمل أو إشعار أجير	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٢٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٢٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال

٢٦	قيام صاحب العمل بتمكين العامل بالعمل في مهنة مغايرة للمهنة المدونة في رخصة العمل أو عقد العمل	٢٥٠٠ تتعدد بتعدد العمال	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال
٢٧	قيام صاحب العمل بأي عمل يحتوي على أي نوع من التمييز، سواءً على العاملين لديه أو للمتقدمين للتوظيف عنده، من ناحية شروط وضوابط العمل أو عند التوظيف أو الإعلان عنه أو القيام بالتمييز بالأجور بين العاملين -رجالاً ونساءً- في العمل ذي القيمة المتساوية، أو بأي عمل ينتج عنه إبطال وإضعاف تكافؤ الفرص	٢٥٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات
٢٨	عدم قيام صاحب العمل أو ممثليه بتسهيل مهام المراقبين والموظفين المكلفين بالرقابة، أو عدم التعاون معهم لتطبيق أحكام نظام العمل	٥٠٠٠	١٠٠٠٠	١٥٠٠٠
٢٩	جبار العاملين على القيام بأعمال أو تصرفات تخالف الآداب العامة	٥٠٠٠	١٠٠٠٠	١٥٠٠٠
٣٠	قيام صاحب المنشأة بممارسة نشاط يخالف النشاط المسجل في أنظمة الوزارة	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العاملين في النشاط	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العاملين في النشاط	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العاملين في النشاط
٣١	قيام صاحب العمل بتوظيف عامل دون الحصول على رخصة عمل مهنية في الأنشطة المقصورة على السعوديين أو دون تجديدها وفق متطلبات الوزارة	٥٠٠٠ تعدد بتعدد العمال	٥٠٠٠ تعدد بتعدد العمال	٥٠٠٠ تعدد بتعدد العمال
٣٢	عدم التزام المنشأة باستعمال اللغة العربية في عقود العمل وبيانات وسجلات وملفات العاملين والتعليمات التي يصدرها صاحب العمل لهم	١٠٠٠	٢٠٠٠	٣٠٠٠
٣٣	تقديم معلومات غير صحيحة إلى الوزارة يترتب عليها الحصول على مزايا وخدمات غير مستحقة	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال الذين استفادوا من الخدمات أو بتعدد التأشيرات	١٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال الذين استفادوا من الخدمات أو بتعدد التأشيرات	٢٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال الذين استفادوا من الخدمات أو بتعدد التأشيرات
٣٤	عدم التزام صاحب العمل باعتماد لائحة تنظيم العمل أو إعلانها في أي وسيلة تكفل علم الخاضعين لها بأحكامها	١٠٠٠	٥٠٠٠	١٠٠٠٠
٣٥	عدم فتح ملف للمنشأة أو أحد فروعها في المكتب المختص أو عدم تحديث مواقع وبيانات المنشأة وفروعها وفق الآلية التي تحددها الوزارة	٥٠٠٠	١٠٠٠٠	٢٠٠٠٠

٣٦	توظيف عمالة غير سعودية في مهن أو أنشطة مقصورة على السعوديين	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٢٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال
٣٧	عدم الالتزام بنسب التوظيف للمهن والأنشطة الصادر لها قرارات وزارية	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العاملين غير السعوديين المتجاوزين النسبة المقررة	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العاملين غير السعوديين المتجاوزين النسبة المقررة	٢٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العاملين غير السعوديين المتجاوزين النسبة المقررة
٣٨	إجبار العاملين على القيام بأعمال أو تصرفات تخالف الآداب العامة	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال
٣٩	عدم التزام صاحب العمل بتحمل الرسوم والتكاليف الملزم بها، أو تحميلها على العاملين	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال
٤٠	قيام صاحب العمل بتسجيل عامل سعودي ضمن عمال المنشأة دون وجود علاقة عمالية وتشغيله بشكل فعلي. أو عدم استبعاده خلال اسبوعين في حال انتهاء العلاقة العمالية.	٥٠٠٠ تعدد بتعدد الاشخاص المسجلين	١٠٠٠٠ تعدد بتعدد الاشخاص المسجلين	٢٠٠٠٠ تعدد بتعدد الاشخاص المسجلين
٤١	عدم قيام المنشأة بتدريب وتأهيل عمالها السعوديين على أعمالها بما لا يقل عن ١٢% من مجموع عمالتها سنوياً إذا كان عدد العاملين ٥٠ عاملاً فأكثر وفق الآلية التي تحددها الوزارة.	١٠٠٠ تتعدد بتعدد العاملين الذين لم يتم تدريبهم	٢٥٠٠ تتعدد بتعدد العاملين الذين لم يتم تدريبهم	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العاملين الذين لم يتم تدريبهم
٤٢	تقديم صاحب العمل بلاغ انقطاع عن العمل غير صحيح على أي عامل من عمال منشأته	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	١٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٢٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال
٤٣	عدم الالتزام بتوثيق عقود العاملين إلكترونياً حسب القرار الوزاري المنظم لذلك	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال
٤٤	قيام صاحب العمل بتشغيل العامل سخرة	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال
٤٥	عدم التزام صاحب العمل بعد انتهاء علاقة العمل بإعطاء العامل شهادة خدمة وإعادة جميع ما أودعه لديه من شهادات ووثائق ودفع أجره وتصفية حقوقه خلال مدة لا تزيد على أسبوع من تاريخ انتهاء علاقة العمل، أو خلال مدة لا تزيد على أسبوعين إذا كان إنهاء العقد بناءً على إرادة العامل.	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال
٤٦	تصرف صاحب العمل في الغرامات التي يوقعها على العمال دون الرجوع للجنة العمالية في المنشأة أو للوزارة في حالة عدم وجودها، أو التصرف في الغرامات فيما لا يعود بالنفع على العمال	١٠٠٠ ١٠٠٠٠	٥٠٠٠ ١٠٠٠٠	١٠٠٠٠ ١٠٠٠٠

٤٧	عدم دفع أجور العاملين ومستحقاتهم بالعملة الرسمية للبلاد في مواعيد استحقاقها المحددة في حساباتهم البنكية المعتمدة، أو احتجاز أجر العامل أو جزء منه دون سند قضائي	٢٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٣٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال
٤٨	عدم التزام صاحب العمل برفع ملف حماية الأجور بشكل شهري أو عدم الالتزام عند رفع الملف شهرياً بنسبة الامتثال المحددة من الوزارة	٥٠٠٠	١٠٠٠٠	١٥٠٠٠
٤٩	عدم منح العامل الراحة الأسبوعية المعتمدة نظاماً أو بعقد العمل، أو زيادة عدد ساعات العمل أكثر مما نصت عليه المادة (٩٨) دون التكاليف بالعمل الإضافي أو عدم الالتزام بفترات الراحة اليومية الممنوحة للعامل	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال
٥٠	عدم التزام المنشأة بالإجازات المقررة نظاماً للعاملين.	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال
٥١	عدم الإعلان عن ضوابط الحماية من التعديات السلوكية بأي وسيلة تكفل علم الخاضعين لها بأحكامها وإقرارهم بالعلم والالتزام بها	١٠٠٠	٢٠٠٠	٥٠٠٠
٥٢	عدم قيام المنشأة بتشكيل لجنة للتحقيق في حالات حدوث التعديات السلوكية في بيئة العمل، أو عدم قيام المنشأة بالتحقيق والتوصية بإيقاع الجزاء التأديبي على من ثبتت إدانته خلال خمسة أيام عمل من تلقي الشكوى (البلاغ)، أو عدم قيام المنشأة بإيقاع الجزاء التأديبي على العامل المعتدي في حالة التعديات السلوكية في بيئة العمل بعد توصية اللجنة على من ثبتت إدانته خلال ثلاثين يوماً من تاريخ ثبوت الإدانة	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد المتعدي عليهم	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد المتعدي عليهم	٢٠٠٠٠ تتعدد بتعدد المتعدي عليهم
٥٣	عدم التزام صاحب العمل بتسجيل العاملين بنظام العمل عن بعد في البوابة الخاصة بذلك	١٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	١٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال	١٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال
٥٤	تمكين المنصات الإلكترونية التشاركية العامل غير السعودي من العمل بشكل مباشر من خلال المنصة الإلكترونية التشاركية	٢٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال		
٥٥	عدم تقيد المنصات الإلكترونية التشاركية بالآلية المعتمدة من قبل الوزارة للتحقق من عدم عمل العامل باسم أشخاص آخرين	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال		
٥٦	عدم التزام المنصات الإلكترونية التشاركية والمنشآت المشغلة بمشاركة الوزارة بالبيانات المطلوبة وفق الآلية التي تحددها الوزارة، أو مشاركة الوزارة ببيانات غير مكتملة	٥٠٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال		

٥٧	مشاركة المنصات الإلكترونية التشاركية والمنشآت المشغلة الوزارة بيانات غير صحيحة للعاملين بما يخالف الآلية التي تحددها الوزارة	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد العمال
----	--	----------------------------

ب- جدول مخالفات المرخص له وفق قواعد ممارسة نشاط الاستقدام والتوسط في توظيف السعوديين :

م	وصف المخالفة	الغرامة المالية بالريال السعودي	
		مكاتب	شركات
٥٨	ممارسة نشاط أو خدمة غير مرخص له بتقديمها	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات
٥٩	الاستمرار بمزاولة أي من الأنشطة المرخص له بها بعد إيقاف عقوبة الإغلاق أو الإيقاف أو إلغاء الترخيص	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات
٦٠	تقديم الخدمات العمالية دون تسجيل العمالة في أنظمة الوزارة	لا ينطبق	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات
٦١	عدم التزام المرخص له بنماذج العقود المعتمدة من قبل الوزارة	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات
٦٢	نقل أو تبديل العمالة المخصصة لتقديم الخدمات لخدمة أخرى دون موافقة الوزارة	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات
٦٢	نقل أو تبديل العمالة المخصصة لتقديم الخدمات لخدمة أخرى دون موافقة الوزارة	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات
٦٣	عدم تجديد الترخيص قبل انتهائه بالمدة المحددة من قبل الوزارة	٥٠٠٠	٥٠٠٠
٦٤	تغيير المقر الذي يمارس فيه النشاط دون تحديث الموقع في أنظمة الوزارة	١٠٠٠٠	١٠٠٠٠
٦٥	عدم الالتزام بالأسعار التي تحددها الوزارة أو الأسعار المعلنة في الموقع المعتمد من الوزارة	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات
٦٦	عدم قيام صاحب مكتب الاستقدام بتولي إدارة المكتب بنفسه، أو إدارة المكتب من قبل عاملين غير مسجلين في التأمينات	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	لا ينطبق
٦٧	عدم تخصيص قناة لاستقبال شكاوى العملاء	١٠٠٠٠	٢٠٠٠٠
٦٨	عدم التجاوب مع طلبات واستفسارات الوزارة	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات
٦٩	عدم الالتزام بإكمال ما ينقص من الضمان البنكي خلال المدة المحددة من تاريخ إبلاغه	١٠٠٠٠	١٠٠٠٠
٧٠	عدم تقديم تقارير الأداء وفقاً للمعايير التي تحددها الوزارة	١٠٠٠٠	٢٠٠٠٠
٧١	عدم تقديم تقارير سنوية للأداء التشغيلي والظني والمالي	لا ينطبق	١٠٠٠٠
٧٢	عدم إبلاغ وتوعية العامل الذي يتم التوسط باستخدامه بالحقوق والواجبات التي يتضمنها العقد	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات
٧٣	عدم إيواء أو ترحيل العمالة التي استقدمها أو توسط في استقدامها في الحالات المحددة في النظام	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات
٧٤	عدم تأمين إيواء العمالة وفق الشروط المحددة	٢٥٠٠٠	٢٥٠٠٠

٧٥	عدم أخذ الموافقة الخطية من العامل قبل نقل خدماته	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات في الزيارة الواحدة	٥٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات في الزيارة الواحدة
٧٦	عدم الالتزام بممارسة النشاط بمكان مستقل	٢٥٠٠٠	٢٥٠٠٠
٧٧	عدم الالتزام باستقبال وإيواء العمالة المستخدمة عند وصولهم	١٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات و العقود	١٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات و العقود
٧٨	الإعلان عن الخدمات بطريقة مخالفة لأنظمة الوزارة	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات
٧٩	عدم إنشاء موقع إلكتروني تفاعلي خلال مدة أقصاها ستة أشهر من تاريخ حصول الشركة على ترخيص من الوزارة وفق المتطلبات التي تحددها الوزارة وأن تتضمن السجلات الإلكترونية : -سجل يقيد فيه العقود الموقعة مع أصحاب العمل، بدون فيها على وجه خاص تاريخ بداية التعاقد مع صاحب العمل -سجل يقيد فيه الطلبات المقدمة من طالبي العمل، وأسماء المنشآت التي تم إلحاقهم بها، ونشاطها، وأية بيانات أخرى تكون ضرورية	لا ينطبق	٢٠٠٠٠٠
٨٠	قيام المنشأة المرخصة بالتوسط في توظيف السعوديين بالتوسط في توظيف غير سعوديين	٢٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	٢٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات
٨١	القيام بفتح فرع للمكتب أو الشركة في نفس المدينة، أو في مدينة أخرى دون موافقة الوزارة	١٠٠٠٠	١٠٠٠٠
٨٢	التوسط في توظيف الأطفال أو الأحداث بما يتعارض مع نظام العمل	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات
٨٣	قيام المرخص له، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بتأجير الترخيص، أو منحه غيره حق الانتفاع به بأي وسيلة كانت، حتى لو كان ذلك دون مقابل مادي	٣٠٠٠٠	٣٠٠٠٠
٨٤	عدم استخدام بيانات الترخيص على مطبوعات المنشأة وأختامها	١٠٠٠٠	١٠٠٠٠
٨٥	عدم استخدام دليل التصنيف والتوظيف السعودي في أعمال التوظيف	٢٥٠٠٠	٢٥٠٠٠
٨٦	عدم مزاولة النشاط بعد الحصول على الترخيص خلال المدة المحددة	١٠٠٠٠	١٠٠٠٠
٨٧	ثبوت التعامل مع السماسرة في الداخل أو الخارج	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات و العقود	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات و العقود

٨٨	عدم الالتزام بتوثيق التعاقد (للعاملة التي قام بالتوسط في استقدامها) مع عملائه في النظام الإلكتروني المعتمد	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات و العقود	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات و العقود
٨٩	القيام بعملية استقدام العمالة دون وجود عقد ارتباط مع الشركات أو المكاتب الخارجية المرسلة للعمالة	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات و العقود	١٠٠٠٠ تتعدد بتعدد الحالات و العقود
٩٠	ممارسة نشاط توظيف السعوديين بدون ترخيص من الوزارة	٥٠٠٠٠ ريال	٥٠٠٠٠ ريال
٩١	ممارسة نشاط التوسط في استقدام العمالة أو تقديم الخدمات العمالية بدون ترخيص من الوزارة	٢٥٠٠٠ ريال تتعدد بتعدد الأشخاص الذين تعامل معهم وقت وقوع المخالفة	٢٥٠٠٠ ريال تتعدد بتعدد الأشخاص الذين تعامل معهم وقت وقوع المخالفة

ثانياً: يتم تحديد الفئات (أ، ب، ج) الواردة بالجدول (أ) بالبند السابق من القرار، بناءً على إجمالي عدد عمال المنشأة المسجلين لدى الوزارة على الرقم الموحد الذي تتبع له المنشأة .

ثالثاً: يتم الاعتراض على القرار الإداري الصادر بإيقاع العقوبة المقررة للمخالفة التي ارتكبتها المخالف أمام الجهة المختصة بالوزارة، وذلك خلال ستين يوماً من تاريخ تبليغه بالقرار .

رابعاً: يسدد المخالف قيمة الغرامة الموقعة عليه خلال ستين يوماً من تاريخ تبليغه بالقرار الإداري، وفي حال عدم التنفيذ خلال هذه المدة توقف عنه الخدمات التي تقدمها الوزارة عنه لحين سداد قيمة الغرامة وفق ما ورد في أحكام اللائحة التنفيذية لنظام العمل، ولا يوقف التظلم أمام المحكمة الإدارية المختصة من تنفيذ أي قرار إداري صادر بإيقاع عقوبة غرامة منصوص عليها في هذا القرار إلا بقرار من تلك المحكمة بوقف التنفيذ .

خامساً: يلغي هذا القرار كل ما يتعارض معه من قرارات سابقة .

سادساً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى موقع الوزارة الإلكتروني ويعمل به من تاريخ نشره .

سابعاً: على نائب الوزير العمل لاتخاذ ما يلزم لتنفيذ هذا القرار .

والله الموفق،

وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
م. أحمد بن سليمان الراجحي

المحتوي اعلاه ليس بالنص الرسمي للنظام

إن ما قمنا به من تقديم النظام وما يتعلق به من أوامر ملكية وأوامر سامية ولوائح تنظيمية ولوائح تنفيذية وقرارات وزارية، وترجمتها هي خدمة مقدمة من قبلنا ومتاحة للجميع مجاناً، وعلى الرغم من أننا قمنا ببذل قصارى جهدنا لترجمة وللمراجعة وتدقيق جميع ما يتضمنه المحتوى من مواد قانونية إلا أنه مع ذلك، فإن النص الموجود في هذا المحتوى ليس بالنص الرسمي المعتمد ، وعليك الرجوع الى النص الموجود في المواقع الرسمية مثل المركز الوطني للوثائق والمحفوظات أو موقع هيئة الخبراء بمجلس الوزراء أو موقع جريدة ام القرى وعليه فباطلاك على هذا المستند فانك تعفي المكتب وجميع منسوبيه عن المطالبة بأي تعويض أو أي مسؤولية أيًا كانت نتاج استخدام هذا المستند.

و لمزيد من الاستفسار الرجاء التواصل معنا علي:
info@almadanilaw.com

الرياض
مكتب رقم 11
عمارة الراجحي طريق صلاح الدين الايوبي (الستين) الملز
ص.ب: 10083، الرياض: 11433
هاتف: +966 (11) 479 1355 | فاكس: +966 (11) 4783171

جدة
مكتب رقم 2601
الاندلس بلازا 7113 طريق الملك فهد حي مشرفة
ص.ب : 9078، جدة: 23336
هاتف: +966 (12) 639 9939

